

قرار مجلس الوزراء

رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٢

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة؛
 وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٥٢ لسنة ٢٠١٩ بتفويض الرئيس
 التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة في بعض الاختصاصات؛
 وبناءً على ما عرضه الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة؛
 وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إنشاء منطقة حرة خاصة باسم شركة فورورد إيجيبت للصناعات الرياضية وكرة القدم (Forward Egypt) (ش.م.م) على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٥٢٠٠م٢ الكائنة بالمنطقة الصناعية بمدينة العاشر من رمضان بمحافظة الشرقية ، وفقاً للحدود والإحداثيات الآتية :

الحد الشمالي الشرقي : بطول ١٢٦,٥م ، ويحده حرم طريق أسفلت .

الحد الجنوبي الغربي : بطول ١١٤,٤م ، ويحده أرض فضاء .

الحد الجنوبي الشرقي : بطول ٢١٠,٥م ، ويحده أرض فضاء .

الحد الشمالي الغربي : بطول ٢,٦م ، ويحده أرض فضاء ثم محطة كهرباء .

Point	شرقيات	شماليات
1	E31° 47' 31.57"	N30° 15' 41.22"
2	E31° 47' 34.78"	N30° 15' 38.17"
3	E31° 47' 28.61"	N30° 15' 34.13"
4	E31° 47' 25.37"	N30° 15' 37.24"

(المادة الثانية)

تحتخص المنطقة الحرة الخاصة المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار بمزاولة نشاط إنتاج وتصنيع وتخزين كافة مستلزمات الألعاب الرياضية (الكرات الرياضية - الأحذية الرياضية - الملابس الرياضية - وغيرها من المستلزمات الرياضية) ، وكذا تخزين الكيماويات اللازمة لصناعة الملابس الرياضية والكرات الرياضية ، دون أن يمتد نشاط المشروع إلى المجالات المحظورة المنصوص عليها بالمادة (٣٤) من قانون الاستثمار المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٨ نوفمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي